

دعوة لتقديم العطاءات

مشاريع لدعم المدنيين لتقديم مطالبات التعويضات في العراق

مركز سيسفائر لحقوق المدنيين هي مبادرة دولية لتطوير 'الرصد المدني' لانتهاكات القانون الدولي الإنساني أو حقوق الإنسان، لضمان المساءلة وجرائم الضرر الناتج عن تلك الانتهاكات؛ وتطوير ممارسة حقوق المدنيين.

يقوم مركز سيسفائر لحقوق المدنيين حالياً بتنفيذ برنامج مدته ثلاث سنوات بعنوان "تعزيز الحماية القانونية للمدنيين ودعم جير الضرر الناتج عن الانتهاكات في العراق"، بدعم من قبل وزارة الخارجية الاتحادية السويسرية. ويتمثل أحد أهداف البرنامج في أنه يعمل على زيادة قدرة ضحايا النزاع من المدنيين في العراق على تقديم مطالبات بالتعويض في إطار آليات التعويض القائمة على المستوى الوطني وفي المحافظات، وضمان حقوقهم عن طريق ربطهم بالمحامين والدعم القانوني.

وسعياً لتحقيق هذا الهدف، يدعو مركز سيسفائر الآن إلى تقديم مقتراحات لمشاريع تهدف إلى دعم المدنيين للحصول على تعويضات في العراق من خلال زيادة الوعي بآليات التعويض الوطنية، ودعم الضحايا الأفراد لتقديم مطالبات موثقة، ومساعدتهم خلال هذه العملية.

خلفية (معلومات أساسية)

القانون العراقي رقم 20 الخاص ب "تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاختطاء العسكرية والعمليات الإرهابية"، الذي سُن لأول مرة في عام 2009، يوفر للمدنيين وسيلة للحصول على تعويضات مالية وأشكال أخرى من سبل جير الأضرار الشخصية أو الأضرار التي لحقت بالممتلكات نتيجة الصراع في البلاد منذ عام 2003. في 1 (مارس) 2021، أقر البرلمان العراقي قانون الناجيات الإيزيدية، والذي يوفر تعويضات للناجيات من الإيزيديات وال المسيحيات والشبك والتتركمان من العنف الجنسي والجرائم الخطيرة الأخرى التي ارتكبت أثناء الصراع مع داعش.

المقابلات التي اجرتها مركز سيسفائر مع المطالبين المحتملين للتعويضات في العراق سلطت الضوء على سلسلة من التحديات فيما يخص الإجراءات لوقفنا هذا (انظر: سيسفائر، "الموصل ما بعد المعركة: جير الضرر اللاحق بالمدنيين ومستقبل نينوى، قانون الأول [ديسمبر] 2019). بشكل عام، معرفة وفهم الإجراءات المتعلقة بالتعويضات المنصوص عليها في قانون رقم 20 ضعيفة، وعلى الرغم من أن العديد من المواطنين مؤهلين للحصول على تعويضات بموجب هذه الآلية، بالإضافة إلى ذلك، فإن عملية تقديم طلب التعويض معددة وخاضعة لمتطلبات إجرائية متغيرة. وقد صنعت آلية القانون رقم 20 وفدت لتجنب الادعاءات الكاذبة والفساد. على الرغم من ذلك، أن الأنواع العديدة من الإثباتات الإدارية المطلوبة غير عملية، خاصة بالنسبة للنازحين داخلياً. يتطلب تقديم مطالبة تعويض من المدنيين القيام بزيارات متكررة للمكاتب الحكومية والحصول على أنواع متعددة من الوثائق، وكلها تتطلب دفع رسوم. يمكن لهذه التكاليف أن تنتهي العديد من المدنيين المؤهلين، وخاصة النساء اللائي فقدن أزواجهن، عن الوصول إلى آلية التعويض. وفي الوقت نفسه، لم تصدر اللوائح التنفيذية لقانون الناجيات الإيزيدية، والتي من شأنها أن توفر مزيداً من الوضوح بشأن الإجراءات الإدارية التي ينطوي عليها تقديم مطالبة.

المشاريع المؤهلة

يقبل مركز سيسفائر مقتراحات لمشاريع تهدف إلى معالجة التحديات المذكورة أعلاه وتيسير وصول المدنيين إلى آليات التعويض. يمكن أن تشمل الأمثلة على الأنشطة المؤهلة ما يلي:

نشر الوعي:

الأنشطة التي تهدف إلى زيادة الوعي العام بالإجراءات الخاصة بالتعويض بموجب قانون رقم 20 وقانون الناجيات الإيزيدية وأدوات آليات التعويض الأخرى المتاحة للمدنيين العراقيين. يمكن أن تشمل الأنشطة نشر المواد الإعلامية، وإنتاج الموارد السمعية والبصرية والحملات الرقمية، وورش العمل لزيادة الوعي، وما إلى ذلك.

الدعم القانوني:

الأنشطة التي تقدم الدعم والمساعدة للمدنيين المؤهلين للحصول على تعويضات من خلال المساعدة في تحضير وتقديم الطلبات الخاصة بالتعويض ذات مصداقية. هذه الأنشطة قد تشمل كمثال تقديم المشورة القانونية المجانية، والمساعدة في ملء الاستمرارات واستكمال ملفات القضايا، ومراكز الاستقبال أو العيادات القانونية المتنقلة، والخطوط الهاتفية الساخنة، وما إلى ذلك.

الإعانات

الأنشطة التي تهدف إلى تخفيف من العوامل المادية التي تمنع الضحايا من تقديم الطلبات المتعلقة بالتعويضات، بما في ذلك الحواجز المتعلقة بالتكلفة وبالتقديم وعوامل أخرى. ومن الأمثلة على ذلك تقديم إعانات النقل، وسداد الرسوم المتکبدة أثناء عملية إثبات التعويض، وتقديم الدعم الطارئ للمطالبين الذين يواجهون ظروفاً قاهرة، وما إلى ذلك. يجب لا تتجاوز الأنشطة في هذه الفئة 10% من الميزانية.

يمكن تنفيذ أنشطة المشروع في أي منطقة في العراق، ولكن سيتم إعطاء الأولوية للمشاريع التي تركز على المناطق الأكثر تضرراً من الصراع.

التمويل المتاح والاعتبارات التعاقدية

التمويل المتاح مبدئياً لهذا المشروع هو 25000 يورو. يجب الانتهاء من تنفيذ الأنشطة بحلول 31 كانون الأول (ديسمبر) 2021.

معيار الاختيار

سيتم تقييم المتقدمين على أساس ما يلي:

- أن يكون مقترح المشروع مسند بحجج قوية مع التركيز على النتائج والتواتج.
- تحديد واضح لل المستفيدين و/ أو الجماهير المستهدفة وخطة للوصول إليهم بشكل فعال.
- الإمام بعملية التعويض بموجب القانون رقم 20 لسنة 2009 بشأن تعويض المنضررين جراء العمليات الحربية والخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية.
- التزام واضح بحقوق الإنسان وعدم التمييز.
- القررة على تنفيذ نهج يراعي الفوارق بين الجنسين.
- خبرة سابقة في تقديم المشاريع التي تتضمن المدنيين المستضعفين.
- تبرير واضح للميزانية الموضوعة التي تمثل القيمة مقابل المال.

عملية التقديم والموعد النهائي

يرجى تقديم المستندات التالية:

أ. مقترح (لا يتجاوز طوله 5 صفحات) يحدد المعرفة بالمسألة، والخبرة ذات الصلة، والنهج المتبع في المشروع، والوصف التفصيلي لأنشطة المشروع، والفتات المستهدفة، والمواعيد

ب. الجدول الزمني للتنفيذ (ملحوظة: يجب الانتهاء من الأنشطة بحلول 31 كانون الأول (ديسمبر) 2021

ت. ميزانية مفصلة باليورو أو الدولار الأمريكي

الموعد النهائي

يرجى تقديم الطلبات (باللغة الإنجليزية أو العربية) عبر البريد الإلكتروني ل miriam.puttick@ceasefire.org بحلول الموعد النهائي في 7 نيسان (أبريل) 2021.